الرقمنة كرافعة أساسية لتوفير ضمانات نجاح ورش الحماية الاجتماعية

Digitization as a key leverage to provide guarantees of success of social protection workshops

الدكتور أشقير مُحَمَّد OUCHKIR MOHAMED

أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمرتيل –المغرب–

عضو بالمركز الدولي لرصد الأزمات واستشراف السياسات

البريد الإلكتروني:ouchkramine@gmail.com

ملخص:

كان موضوع الحماية الاجتماعية وما يزال محل اهتمام النخبة ومراكز البحث، ومنطلق مبادرات مختلف الفاعلين السياسيين؛ ومرد ذلك إلى أن الحماية الاجتماعية هي حق أساسي، يكفل لكل فرد مستوى معيشي كاف لضمان صحته ورفاهه ومتطلبات أسرته، وفضلا عن تلك الخدمات الاجتماعية الضرورية، له الحق في الحصول على ضمان في حالة البطالة أوالمرض أوالعجزأوالترمل أوالشيخوخة أوفي حالات أخرى من فقدان موارده المالية، فالحماية الاجتماعية يعد مطلبا أساسيا للدولة الديمقراطية، وشرطا لضمان ممارسة باقي الحقوق وتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة؛ ومن أجل إنجاح هذا الورش المجتمعي وضمان تنزيله تم التخلي عن الأساليب التقليدية في معالجة القضايا وتصريف الخدمات الاجتماعية المقدمة اعتمادا على وسائل التكنولوجية الحديثة لإدارة الأنشطة والعمليات بشكل كفء وفعال، بهدف تحسين أداء العمل وزيادة الكفاءة من خلال استخدام البرمجيات والأنظمة الإلكترونية في تنظيم المعلومات والموارد، وصولا الى رقمنة ورش الحماية الاجتماعية الذي يعتبر أسلوب حديث ومبتكر يعمل على تبسيط العمليات وتحقيق مبدأ الشفافية، في إطار تفعيل استراتيجية المغرب الرقمي، التي تعد من بين البرامج الحكومية الكبرى التي أطلقها المغرب.

الكلمات المفتاحية: الرقمنة، التدبير الالكتروني، الحماية الاجتماعية، السجل الوطني للسكان، السجل الاجتماعي الموحد، التأمين الإجباري عن المرض.

Summary:

The topic of social protection has been and continues to be the focus of the elite and research centres and the starting point for the initiatives of various political actors; Because social protection is a fundamental right, guaranteeing

everyone an adequate standard of living to ensure his or her health, well-being and family requirements, In addition to those necessary social services, he has the right to security in the event of unemployment, illness, disability, widowhood, old age or in other cases of loss of his financial resources, Social protection is a prerequisite for a democratic State and a condition for ensuring the exercise of other rights and achieving inclusive and sustainable development; In order to make this community workshop a success and ensure its download, traditional methods of handling issues and conducting social services provided based on modern technological means to manage activities and operations efficiently and effectively have been abandoned. to improve work performance and increase efficiency through the use of electronic software and systems in the organization of information and resources, In order to digitize the social protection workshop, which is a modern and innovative method that simplifies processes and achieves the principle of transparency s Digital Strategy, one of Morocco's major government programmes.

Keywords: Digitalization; Electronic Management / E-Governance; Social Protection; National Population Register; Unified Social Register; Mandatory Health Insurance.

مقدمة:

عرفت المجتمعات في مراحل مبكرة مفهوم الحماية الاجتماعية التي كانت عملا ذا بعد إنساني وشكلا من أشكال العمل الخيري والبر والإحسان، وأن تطبيقاتها الأولى في أرض الواقع أتت أساسا في شكل جهود تطوعية إنسانية فردية، إلا انها اصبحت اليوم حقا من حقوق الإنسان الأساسية بموجب اتفاقيات الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية، وتشكل ركيزة أساسية يقوم عليها العقد الاجتماعي وروابط الاخذ والعطاء والتضامن التي لا يمكن من دونها للمجتمعات، أيا كان مستوى تنميتها، أن تضمن تماسكها وازدهارها، وأن تصون كرامة مواطنيها،وهو ما أكده الدستور المغربي لسنة 2011 في المادة 31 على أن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في العلاج والعناية الصحية، والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة، وقد عجلت الظروف الصحية المتعلقة بجائحة كورونا من تسريع وثيرة تنفيذ الاصلاحات الهيكلية الكبرى للنهوض بالعدالة الاجتماعية وقد كلل ذلك بإصدارالقانون 09.21 المتعلق بالحماية الاجتماعية، الذي يعتبر من الأوراش الكبرى التي أطلقها جلالة الملك مُحَمَّد السادس، نصره الله. وهو ثورة اجتماعية حقيقية يقودها جلالته، تهدف إلى تقليص الفقر ومحاربة كل أشكال الهشاشة ودعم القدرة الشرائية للأسر وتعميم التأمين الصحي الإجباري على جميع المواطنات والمواطنين، وتعميم التعويضات العائلية والتعويض عن فقدان الشغل، وتوسيع نظام التقاعد.

ومن أجل إنجاح هذا الورش الاجتماعي الكبير واستعادة الثقة بين المواطن والدولة، من خلال علاقة أكثر سلاسة وشفافية، تم إعتماد الرقمنة كرافعة أساسية ومحور رئيسي لتوفير مجموعة من الضمانات لنجاح الحماية الاجتماعية، وتسريع تنفيذ عدد من أوراش التحول المقترحة في إطار النموذج التنموي الجديد، وتطوير نموذج رقمي ذو ولوج عام موجه للمواطن، بحيث أن الرقميات فرصة غير مسبوقة لتصميم ونشر البرامج الاجتماعية الموجهة عن قرب، لحاجيات السكان، واعتماد منصات رقمية للخدمات تمكن من تسهيل الولوج الى الادارة واستفادة المواطنين من البرامج الاجتماعية على قدم المساواة وبمساطر مبسطة، وتطوير المنظومة التشريعية وفق المتطلبات الرقمية وفي هذا الاطار تم وضع منظومة وطنية لتسجيل الأسر والأفراد الراغبين في الإستفادة من برامج الدعم الاجتماعي من خلال إحداث سجل اجتماعي موحد وسجل وطني للسكان، يكون الغرض منهما تحديد الفئات المستهدفة للاستفادة من هذا البرنامج الاجتماعي وكذا إحداث وكالة وطنية لتدبير السجلات المتعلقة بهذه المنظومة و تأطيرهم بقانون 18-72، وبالتالي فرهان التحول الرقمي لإدماج ورقمنة الأوراش الاجتماعية وعلى رأسها ورش الحماية الاجتماعية أصبح واقعا يفرض نفسه على المغرب لتسريع تنفيد وتفعيل أنظمة الحماية الاجتماعية على أرض الواقع وتحقيق مختلف الأهداف التنموية والاجتماعية...

وتثير هذه المداخلة إشكالية رئيسية تتعلق برهان التحول الرقمي في ترسيخ أسس ودعائم أنظمة الحماية الاجتماعية وهو ما يدفعنا أن نتساءل إلى أي حد إستطاع المشرع المغربي من توفير آليات للتنزيل الأمثل لمشروع الحماية الاجتماعية؟ وما هي أهم الاستراتيجيات الرقمية التي نهجها المغرب لترسيخ أسس ودعائم أنظمة الحماية الاجتماعية؟

وسنحاول الاجابة عن هذه الإشكالية في محورين:

المحور الأول: اليات تنزيل ورش الحماية الاجتماعية بالمغرب

المحور الثاني: دور الرقمنة في ترسيخ أسس ورش الحماية الاجتماعية ونجاحها

المحور الأول: ورش الحماية الاجتماعية بالمغرب واليات التنزيل

يحيل مفهوم الحماية الاجتماعية في الوثائق الرسمية على "التدابير وإلاجراءات القائمة على التأمين والتضامن، الهادفة إلى تحقيق الضمان الاجتماعي وتقديم المساعدة، ارتكازا على المساهمات أودون الارتكاز عليها، من أجل ضمان القدرة على توفيرالرعاية والدخل لجميع ألاشخاص وعلى مدى جميع مراحلهم[1]، فهي منظومة من الحقوق الاجتماعية التي تحمي وجود المواطن في جل أبعاده، وتحرره من كل أشكال التعسف الاقتصادي والسياسي التي يمكن أن يتعرض لها، وهو ما يؤكد أهمية السياق العام لبنية المجتمع كمدخل شامل للتغيير وتوفير أرضية صلبة وحقيقية لحماية المواطن من المخاطر التي تهدد سلامته وتماسك الجسم الاجتماعي الذي ينتمي إليه ورافعة لتحقيق النمو الاقتصادي[2].

وقد عرف المشرع المغربي الحماية الاجتماعية دون غيرها من المفاهيم المهمة التي أتى بها نص القانون الإطار 21-09 المتعلق بالحماية الاجتماعية كمفهوم البطالة، حيث اعتمد القانون الاطار المدلول المحدد للحماية الاجتماعية عوض اعتماد المفهوم الشامل حيث نص في المادة الثانية على أن " الحماية الاجتماعية في مدلول هذا القانون، تتحدد في أربعة أنواع هي:

- الحماية من مخاطر المرض؛
- الحماية من المخاطر المرتبطة بالطفولة؛
- الحماية من المخاطر المرتبطة بالشيخوخة؛
- الحماية من مخاطر فقدان الشغل"[3].

[1] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقريرحول الحماية الاجتماعية في المغرب واقع الحال الحصيلة وسبل تعزيز أنظمة الضمان والمساعدة الاجتماعية، canaprint،، 2018 ص.8.

[2] المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تقرير حول الحماية الاجتماعية في المغرب، م.س، ص15.

[3] صدر بالجريدة الرسمية عدد 6975 بتاريخ 5 أبريل 2021 القانون إلاطاررقم 21-09 المتعلق بالحماية الاجتماعية.

وقد حدد القانون الإطار المبادئ والأهداف الاساسية لعمل الدولة في مجال الحماية الاجتماعية، بالإضافة إلى الآليات الضرورية لبلوغ تلك الأهداف، خاصة فيما يتعلق بالحكامة والتمويل.

– التدبير الالكتروني لورش الحماية الاجتماعية:

فبعد جائحة كورونا التي كانت سببا في توقف مجموعة من الأنشطة الاقتصادية وفقدان الاشخاص عملهم تدخلت الدولة لتوفر لهم دعما رمزيا[1]، لكن في ظل غياب معطيات حقيقية حول عدد المستفيدين، تم الاستناد على قاعدة البيانات المتعلقة بالاشخاص المسجلين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمستفيدين من المساعدة الطبية والتي تتضمن حوالي 3 مليون و900 ألف أسرة بمعدل 10 مليون مواطن، بعد ذلك اعتمد المغرب على منظومة رقمية للتسجيل والاستفادة من برامج الدعم في اطار قانون جديد يتعلق بالسجل الاجتماعي الموحد، والذي يتضمن قاعدة للبيانات لجميع الأفراد مقابل تنقيط معين بحسب الوضع الاجتماعي والاقتصادي لكل أسرة بشكل الكتروني.

وقد جاء القانون رقم 72.18 المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات[2]، تنزيلا للخطاب الملكي السامي لسنة 2018[3] الذي أكد على تفعيل السجل الاجتماعي الموحد، بهدف تعزيز بنية الخدمات الاجتماعية المقدمة، وتحسين مردوديتها في إطار منظومة وطنية متكاملة لتسجيل الأسر قصد الاستفادة من برامج الدعم أو الخدمات الاجتماعية التي تشرف عليها الإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العمومية، وكذلك من أجل تعبئة الوسائل المتاحة لتيسير الاستفادة على قدم المساواة، ودون أي شكل من أشكال التمييز.

وبدأ تنزيل القانون 72.18 بإعداد مرسومه التطبيقي الذي صدر بالجريدة الرسمية عدد 7011 بتاريخ 9 غشت 2021، أي بعد سنة من صدور القانون وبالرجوع إلى المرسوم التطبيقي لمشروع القانون نجد التأكيد على أنه بعد إعداد منظومة الاستهداف المتكونة من ‘‘السجل الوطني للسكان’’ و’’السجل الاجتماعي الموحد’’ فإن تنزيل هذه المنظومة بدأ في مرحلة أولى بعمالة الرباط وإقليم القنيطرة ليعمم على باقي الأقاليم والعمالات في أفق 2025، وقد جاء النص القانوني في 45 مادة موزعة على سبعة أبواب هم الباب الأول الأحكام العامة، فيما تطرق الباب الثاني للسجل الوطني للسكان، والثالث للمعرف المدني والاجتماعي

[1] البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم 2022، الاثار الاقتصادية لأزمة فيروس كورونا، الفصل الأول سنة 2022:

[2] صادقت الحكومة بداية 2019، في المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 31 يناير 2019، على مشروع القانون رقم 72,18، المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برنامج الدعم االجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجلات.

[3] ترأس العاهل المغربي بالقصر الملكي بفاس بتاريخ 25 أبريل 2021حفل إطلاق مشروع " تعميم الحماية الاجتماعية "وتوقيع اتفاقيات تتعلق به، وذلك بحضور رئيس الحكومة وبعض مستشاريه وعدد من الوزراء ومسؤولين نقابيين.

الرقمي، أما الرابع متطرق للسجل الاجتماعي الموحد والخامس لحقوق الأشخاص المقيدين بالسجلات، فيما أفرد المشرع الباب السادس الوكالة الوطنية للسجلات، والباب السابع للأحكام الإنتهائية والانتقالية للقانون[1].

ويتضح أن هذا القانون تضمن قاعدتين من البيانات الأولى تتعلق بالمعلومات الشخصية للمستفيد وهي معلومات ديمغرافية، بينما قاعدة البيانات الثانية تتضمن معطيات عن الحالة الاجتماعية للمستفيد.

أولا: السجل الوطني للسكان.

فبالنسبة لقاعدة البيانات الأولى فهي تسمى بالسجل الوطني للسكان يهدف هذا السجل إلى تجميع المعطيات ذات الطابع الشخصي المتعلقة بالأشخاص الذاتيين المغاربة والأجانب المقيمين بالتراب المغربي وحفظها بطريقة إلكترونية وذلك قصد توفيرها للإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العمومية والخاصة التي تقدم برامج للدعم الاجتماعي وذلك لضمان وصول الدعم المقدم من طرف هذه الهيئات إلى مستحقيه[2].

كما يقدم هذا السجل خدمات التحقق من صدقية المعطيات المدلي بها من طرف الأشخاص أو توفير المعطيات التكميلية لفائدة الإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العمومية وحتى الخاصة.

وقد حدد حددت المادة 6 من القانون المعطيات التي سيتم تقييدها بالنسبة لكل شخص في السجل الوطني للسكان، وهي معطيات تهم الاسم والعنوان وتاريخ ومكان الولادة وجنسية المعنى بالأمر والمعرف المدني الاجتماعي الرقمي الذي سيتم منحه له وصورة بيوميترية للشخص والنقط المميزة البصمات الأصابع بالنسبة لحاملي بطاقة التعريف الوطنية الالكترونية، وصورة القزحية العين بالنسبة للأشخاص البالغين خمس سنوات على الأقل ورقم الهاتف والبريد الالكتروني للمعني بالأمر عند توفرهما.

ثانيا: السجل الاجتماعي الموحد

بينما قاعدة البيانات الثانية تسمى بالسجل الاجتماعي الموحد، ويهدف هذا السجل إلى معالجة المعطيات الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالاسر بطريقة الكترونية من خلال تجميعها وتسجيلها وحفظها وتحيينها وتغييرها عند الاقتضاء[3].

وبالتالي فهذا السجل هو نظام معلوماتي وطني يمكن برامج الدعم الاجتماعي من تحديد أهلية وأحقية الأسر وفق معايير اجتماعية واقتصادية ويبقى التسجيل مجانا وبشكل دائم، كما يهدف أيضا إلى تنقيط الأسر بناء على المعطيات المرتبطة بظروفهم الاجتماعية والاقتصادية وفق صيغة حسابية كما يتم في إطاره إعداد القوائم الاسمية للأسر متضمنة نتائج التنقيط الخاصة بكل أسرة والمعرف

[1] –الجريدة الرسمية عدد 7011 مرسوم رقم 2.21.582 بتطبيق قانون 72.18المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم االجتماعي وبإحداث الوكالة الوطنية للسجالت في ما يخص السجل االجتماعي الموحد.

[2] فتيحة التوزاني: قراءة في قانون الحماية الاجتماعية، جريدة الصباح،،17/6/2021 عدد.6544.

[3] البوابة الوطنية للخدمات الالكترونية، السجل الاجتماعي الموحد، من خلال الموقع الالكتروني: السجل الاجتماعي الموحد https://www.maroc.ma/ar اطلع عليه بتاريخ 2024.04.19 على الساعة 16:00.

الرقمي الخاص بكل فرد من أفرادها وكذا المعطيات المتعلقة بها من أجل الاستفادة من برامج الدعم على أساس العتبة المحددة لكل برنامج [1]هذا وقد أكد القانون على أنه لا يمكن الاستفادة من مختلف البرامج الهادفة إلى تقديم الدعم من طرف. الدولة أو الجماعات المحلية أو مختلف الهيئات الأخرى إلا بالتقييد بهذا السجل.

وتتضمن 3 أجزاء كالتالي:

الجزء الأول: يتعلق هذا الجزء بالمقدار الثابت الخاص بالوسط الحضري ويرمز له بـ kmu

وبالنسبة للوسط القروي يرمز له بـkmr

الجزء الثاني: يتعلق بالمقدار الثابت للجهة التي تقيم الأسرة في دائرة نفوذها:

الجزء الثالث: يتضمن قيمة المتغير الاجتماعي والاقتصادي كما هو محدد في لائحة المعطيات الاجتماعية والاقتصادية، ويبقى قيمة هذا التنقيط هي المحدد الأول من استفادة المعني بالأمر من برامج الدعم الاجتماعي أو عدم استفادته.

وطبقا لمقتضيات المادة 16 يمكن لكل أسرة مقيدة في السجل الاجتماعي الموحد أن تطلب مراجعة التنقيط الممنوح لها من طرف الوكالة داخل أجل 60 يوم من تاريخ إشعار المصرح بهذ التنقيط بجميع الوسائل المتاحة.

ثالثا: الوكالة الوطنية للسجلات

تم تحديد النظام القانوني للوكالة الوطنية للسجلات في شكل مؤسسة عمومية لها استقلال مالي

وتتمتع بالشخصية الاعتبارية يقع مقرها بالعاصمة الرباط، وتخضع لوصاية الدولة ممثلة في وزارة الداخلية، وتتحدد مهام الوكالة الوطنية للسجلات بصفة عامة في مسك وتدبير السجلين وتحيينهما وحماية المعطيات المضمنة فيهما طبقا للقوانين الجاري بها العمل[2]، ومنح المعرف الرقمي والاجتماعي ووضع قوائم للأسر المؤهلة للإستفادة من كل برامج الدعم ووضعها رهن اشارة الهيئة المانحة للدعم.

وتتمثل المهام الأخرى للوكالة الوطنية للسجلات فيما يلي:

- التحقق من المعطيات المصرح بها في السجلين؛
- تبادل المعلومات بين الإدارات؛
- تقديم خدمة التحقق من المعطيات للهيئات الوسيطة ومراقبتها.

[1] حمد اليوبي: الرهان الاجتماعي.. تعميم التغطية الاجتماعية بداية مرحلة جديدة، جريدة الأخبار، عدد 2596، 2021.06.28.

[2] صادق مجلس الحكومة على مشروع القانون رقم 59.23 بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، قدمه الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الناطق الرسمي باسم الحكومة مصطفى بايتاس، أخذا بعين الاعتبار الملاحظات المثارة.

- إنجاز الأبحاث من أجل التأكد من صحة المعطيات المصرح بها والمضمنة في السجل الاجتماعي الموحد بطلب من السلطات المعنية.
- ابداء الرأي في كل مسائل ذات صلة ببرامج الدعم الاجتماعي بطلب من الحكومة أو البرلمان.
- إنجاز الدراسات التقييمية لبرامج الدعم الاجتماعي الذي تمنحه الدولة أو إحدى هيئاتها بتنسيق معها.
- تقديم التوصيات والاقتراحات من أجل تحقيق الأهداف المتواخاة من برامج الدعم الاجتماعي والرفع من فعاليتها ونجاعتها
- تدبير أي سجل الكتروني أخر له علاقة بمجال الدعم الاجتماعي بطلب من الدولة والجماعات الترابية أوهيئات القانون العام بموجب أي نص تشريعي أخر أو في إطار اتفاقيات.
- تقديم المعطيات الإحصائية المتحصل عليها من السجلين للإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العمومية والخاصة بشرط أن لا تمكن المعطيات الإحصائية من تحديد هوية الأشخاص المقيدين بالسجلات[1].

وأفرد القانون كيفية توفير خدمة التحقق من مصداقية الطلبات المصرح بها لدى الإدارات العمومية والجماعات الترابية والهيئات العامة والخاصة من قبل الوكالة بناء على طلب تقدمه هيئه وسيطه معتمد لذلك ويلزم القانون الوكالة من الحصول على الموافقة المسبقة للأشخاص الذين سترسل معلوماتهم عند إجراء كل عملية التحقق من صدقية المعطيات الشخصية المتعلقة بهم، ويتم الحصول على الموافقة من طرف الوكالة أو الجهة طالبة المعطيات الشخصية التكميلية.

يجب على المسجل في السجلين أن يصرح بكل تغيير يقع على المعطيات التي سبق الادلاء بها داخل اجل 30 يوما من تاريخ حصول التغيير تحت طائلة توقيف الدعم المستفاد منه وحق الهيئة التي منحته باسترجاع الدعم.

المحور الثاني:دور الرقمنة في ترسيخ أسس ورش الحماية الاجتماعية ونجاحها

أبان النموذج الإصلاحي المغربي تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك نصره الله، فعلا عن إشعاع استثنائي وذلك بمواكبته للانفجار الرقمي الذي عرفه العالم من خلال منظومته الإدارية بغية التنزيل الفعال للأوراش الاصلاحية، ومواجهة تحديات العصر والتحولات الانتقالية التي تعرفها جل المجتمعات وكذلك من خلال خياراتها التنموية ورؤيتها الاستراتيجية، وإطلاق إصلاحات كبرى اجتماعية واقتصادية دون المساس بالتوازنات أو بالمكتسبات وفق رؤية حديثة ومتجددة في إطار الدولة الاجتماعية التي أبانت أزمة كورونا عن إحياءها خلال الفترة 2019-2021 ودفع العديد من الدول الى إعادة النظر في الشق الاجتماعي، خاصة ما يتعلق بالسياسات العمومية والبرامج الحكومية وتحديثها وفق ما تتطلبه الظرفية.

[1] الجريدة الرسمية عدد 7253 بتاريخ 4 ديسمبر 2023 ظهير شريف رقم 1.23.88 صادر في 16 من جمادى الأولى 1445 – 30نوفمبر 2023 بتنفيذ القانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسجلات.

وقد عرف المغرب أهم ورش إجتماعي الخاص بالحماية الاجتماعية والذي تبلور بصدور القانون الإطار رقم21 -09، والذي ينقسم إلى مكونين رئيسيين[1]، بحيث يشمل المكون الأول أنظمة التأمين الاجتماعي القائمة على الاشتراك ممثلة في الصندوق المغربي للتقاعد (CMR)، والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد (RCAR)، والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي(CNSS) والصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي.(CNOPS)أما المكون الثاني يشمل مختلف برامج ومبادرات الدعم الاجتماعي، كالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وبرنامج المساعدة الطبية راميد، وبرنامج تيسير، والمطاعم المدرسية والداخليات والمنح الدراسية، وبرامج الادماج المهني ومؤسسات الرعاية الاجتماعية وغيره[2].

وبما أن تعميم التغطية الصحية وتنزيل أنظمة الاستهداف والتحديد تعد من الركائز الأساسية فإنه من الضروري موازاة ذلك بإصلاح شامل للمنظومة الصحية باعتبارها أرضية تنزيل ورش الحماية الاجتماعية.

-إصلاح ورقمنة المنظومة الصحية أرضية لتنزيل الورش المجتمعي

كمعظم دول العالم، لازمة كورونا الدور الكبير في إزاحة الغطاء عن المشهد الصحي في بلادنا، ويعتبر القطاع الصحي من أولى أولويات ورش الحماية الاجتماعية، انطلاقا من التوجيه الملكي، وصولا الى الالتزامات والتحديات المحددة على عاتق الحكومة، ومن أهم هذه الالتزامات، نجد تعميم التغطية الصحية على المرض، لكن رغم أهمية هذا الورش والتوجه العام على المستوى الاجتماعي، إلا أنه بالرجوع إلى مشروع القانون المالي لسنه 2022، وبالنظر الى الميزانية المخصصة لوزارة الصحة، ومقارنتها بميزانية السنوات الماضية، وأيضا بالنظر الى عدد المستشفيات المزمع انشاؤها، وعدد الأطباء المنتظر تخرجهم خلال هذه السنوات، سنخلص الى أن هناك إكراهات تجعل من التدبير المالي، يوصف بالمتواضع[3].

لكن هذا لا ينفي أن قطاع الصحة أخذ الحيز الكبير من اهتمام برامج الحماية الاجتماعية والسياسات القطاعية الأخرى. وهو ما نجده في تقرير النموذج التنموي الجديد حيث أكد على ضرورة إرساء قاعدة للحماية الاجتماعية الأساسية تضم التغطية الصحية المعممة والتعويضات العائلية المعممة، ودخلا أدنى للكرامة[4].

[1] رحوتي محمد، نظام الحماية الاجتماعية بالمغرب في أفق التعميم، مجلة استشراف للدراسات والأبحاث القانونية، عدد 11 سنة 2021 ص:224 -225.

[2] رئيس الحكومة، الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة و الحكامة، "المناظرة الوطنية الاولى للحماية الاجتماعية تحت شعار: جميعا من أجل منظومة مندمجة ومستدامة للحماية الاجتماعية"، مذكرة تقديمية، قصر المؤتمرات الدولي محمد السادس بالصخيرات، يومي 21و 20 نونبر،121 ص:،15 أنظر الموقع الرسمي لوزارة الشؤون العامة سابقا على الرابط التالي: 16-20-10/2014-.

http //: www.affaires-generales.gov. ma ar/phpindex/

[3] التقرير العام للنموذج التنموي الجديد، ص.69.

[4] خليل فاطمة، ورش الحماية الاجتماعية في النموذج التنموي الجديد،مجلة استشراف للدراسات والأبحاث القانونية،العدد12، سنة 2022 ص 118.

ومن الأكيد أن نجاح ورش تعميم التغطية الصحية مرتبط ارتباطا وثيقا بإصلاح ورقمنة المنظومة الصحية، حيث تم وضع استراتيجية متكاملة لإعادة هيكلة المنظومة الصحية، توجت بالمصادقة على القانون الإطار رقم 06.22 المتعلق بالمنظومة الصحية الوطنية إلى جانب خمس قوانين أخرى، وترتكز هذه الاستراتيجية على أربعة ركائز أساسية[1]:

الركيزة الأولى تتعلق بتأهيل العرض الصحي والرفع من جودته، والتوزيع العادل للخدمات الاستشفائية بالتراب الوطني عبر تأهيل مؤسسات الرعاية الصحية الأولية والمراكز الاستشفائية الإقليمية والجهوية والجامعية. ثم مأسسة إلزامية الولوج إلى مسلك العلاجات عبر مؤسسات الرعاية الصحية الأولية أو عبر طبيب عام. وفي هذا الإطار خصصت الحكومة 7 ملايير درهم سنة 2022 و 8 ملايير درهم سنة 2023 لتأهيل البنية التحتية الصحية، وخاصة إنجاز البرنامج الوطني التأهيل المراكز الصحية الأولية، والتي يناهز عددها 1367 موزعة على مختلف جهات المملكة.

بالإضافة الى تبسيط المساطر وتسهيل ولوج المواطنين للخدمات الصحية[2]، من خلال رقمنة المنظومة الصحية في إطار تنزيل أهداف الورش الملكي الاستراتيجي لتعميم الحماية الاجتماعية نجد التحول الرقمي الذي تعرفه وزارة الصحة والحماية الاجتماعية، والتي تتمثل في تنظيم مباريات التوظيف عن بعد، كأول تجربة على مستوى الإدارات العمومية المغربية سنة 2020، وتطوير منصة رقمية تمكن من استقبال ومعالجة الترشيحات الخاصة بمباريات التوظيف، وتطوير منصة رقمية تمكن من استقبال ومعالجة الوثائق المتعلقة بتحيين وتسوية الوضعية العائلية للموظفين مع مراعاة النصوص المنظمة لحماية المعطيات الشخصية. واعتماد بوابة إلكترونية خاصة بتدبير ومعالجة الترشيحات المتعلقة بامتحانات الكفاءة المهنية بوزارة الصحة والحماية الاجتماعية ابتداء من سنة 2021، واعتماد بوابة إلكترونية لتدبير الحياة الإدارية لمهنيي الصحة، تمكن الموظف من التتبع الآني للملفات المتعلقة بوضعيته الإدارية، بالإضافة إلى اعتماد بوابة إلكترونية خاصة بتدبير الترشيحات والشكايات المتعلقة بانتخاب ممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة برسم سنة 2021 مع إمكانية التتبع الآني للنتائج بالاضافة إلى خدمة ألو شكاية الصحة الذي عولجت من خلاله حوالي 9622 شكاية منذ انطلاقها[3].

كما تم أيضا إعداد وتنزيل نظام معلوماتي خاص بالتكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف[4] ابتداء من 2018 داخل المستشفيات يمكن من تتبع عدد وحالات المعنيين على المستوى المحلي والجهوي والمركزي، مع تعزيز النظام الرقمي لرصد ومراقبة وفيات الأمهات

[1] المملكة المغربية، رئيس الحكومة، "عرض السيد عزيز أخنوش رئيس الحكومة للبرنامج الحكومي أمام مجلس البرلمان مجتمعين، طبقا لمقتضيات الفصل 88 من دستور المملكة، مجلس النواب، إلاثنين 11 أكتوبر،2021 ص: 11 – 12.

[2] منظمة الصحة العالمية، المكتب الاقليمي لشرق المتوسط، اللجنة الاقليمية لشرق المتوسط، الدورة الخامسة والستون، البند 4 من الأعمال المبدئي، "المشاركة مع القطاع الخاص بالتغطية الصحية الشاملة"، ملخص تنفيذي، أكتور،2018 ص :17.

[3] عبد الكريم مزيان بلفقيه، الكاتب العام لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية، وزارة الصحة: الرقمنة تسهل ولوج المواطن للخدمات وعالجنا 9600 شكاية إلكترونية، الموقع الالكتروني:https://madar21.com/71961.html اطلع عليه يوم 2 ماي 2024 على الساعة 20:00.

[4] رئاسة النيابة العامة، خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف من خلال الموقع الإلكتروني: خلايا–التكفل–بالنساء–والأطفال–ضحايا – https://www.pmp.ma اطلع عليه يوم 2 ماي 2024 على الساعة 18:00.

وتدقيق وفيات حديثي الولادة داخل المستشفيات، علاوة على تدبير مواعيد تلقيح الأطفال من خلال إطلاق مشروع إعداد برنامج معلوماتي لتدبير مواعيد تلقيح الأطفال مع إرسال إشعارات لتذكير الوالدين سنة 2020.

لتطوير منظومة تلقي ومعالجة وتتبع ملاحظات المرتفقين واقتراحاتهم وتظلماتهم، تواصل وزارة الصحة والحماية الاجتماعية من تفعيل برنامج «خدماتي» الذي يقدم مجموعة من الخدمات الاستشارية والتوجيهية لفائدة المواطنين عبر الهاتف والانترنيت، من أهمها خدمة ''ألو شكاية الصحة '' حيث تم إحداث مركز لتلقي وتدبير الشكايات بوزارة الصحة عبر الهاتف خلال أوقات العمل أو عبر البوابة الإلكترونية www.chikayasante.ma ، وخدمة ''ألو موعدي'' لتسهيل عملية أخذ المواعيد بمختلف المستشفيات العمومية، عبر البوابة الالكترونية.www.mawidi.ma

- **رقمنة عملية التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك "AMO تضامن:**

تفعيلا للورش الملكي الاجتماعي غير المسبوق، تداول وصادق مجلس الحكومة برئاسة السيد عزيز أخنوش يوم 17 نونبر 2021 على 6 مشاريع مراسيم تتضمن مقتضيات تطبيقية لأحكام القانون رقم 98.15 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، تقدم بها وزير الصحة والحماية الاجتماعية السيد خالد أيت الطالب، والقانون رقم 99.15 المتعلق بإحداث نظام للمعاشات الخاصين بفئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا[1].

وبالنسبة للدفعة الأولى للمعنيين بالتأمين الصحي الإجباري عن المرض .من المواطنات والمواطنين غير الأجراء وذوي الحقوق المرتبطين بهم، فقد ضمت ثلاثة فئات:

- الأشخاص الخاضعون لنظام المساهمة الموحدة
- التجار والصناع التقليديون الذين يمسكون محاسبة
- المقاولون الذاتيون

ويقضي المرسوم،2.21.929 بتسجيل المعنيين لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على المنصة الإلكترونية، ودفع الاشتراكات المستحقة لهذا الصندوق بوسائل غير إلكترونية. وينص مرسوم رقم 2.21.930 بتتميم الملحق بالمرسوم رقم 2.18.622 الصادر في 10 جمادى الأولى 1440 (17 يناير 2019)، على إضافة الفئات الثلاثة من الدفعة الأولى إلى قائمة الأصناف والأصناف الفرعية للأشخاص الخاضعين لنظام التأمين[2].

[1]- http//:www.sgg.gove.ma/Portal/1/conseil_ gouvernement/cr/ 2021_crcg 17112021_ Arpdf.

[2] لشكاكي محمد، الحماية الاجتماعية بالمغرب في ضوء قانون الإطار رقم 09.21، المجلة المغاربية للرصد القانوني والقضائي، عدد 15-16 سنة 2022 ص 344-345.

أعلن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أن جميع الأشخاص الذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور وقادرين على تحمل واجبات الاشتراك أصبح بإمكانهم الاستفادة من نظام "أمو" الشامل، انطلاقا من فاتح يناير 2024، وذلك تطبيقا لمقتضيات القانون 60.22 القاضي بتخويلهم حق الاستفادة من هذا النظام. وعن شروط الاستفادة، أوضح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أن المعنيين بالأمر يجب أن يكونوا مسجلين هم وذويهم بالسجل الاجتماعي الموحد، وأن يتجاوز المؤشر المحصل عليه بالسجل الاجتماعي الموحد عتبة الاستحقاق المحددة لنظام التأمين الإجباري عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك (AMO تضامن)، وألا يكونوا خاضعين لأي نظام آخر للتغطية الصحية[1].

وللاستفادة من خدمات هذا النظام، يتعين على الأشخاص الذين تتوفر فيهم الشروط تقديم طلباتهم للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عبر البوابة www.macnss.ma من خلال ملء الاستمارة المعدة لهذا الغرض.

وأضاف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، أنه "بعد التوصل بطلب الاستفادة الذي تم ملؤه على مستوى البوابة الالكترونية، والتأكد من استيفائه للشروط، يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بتسجيل صاحب الطلب وإخباره بذلك من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة ووضع رهن إشارته المعطيات اللازمة لتمكينه من الولوج إلى فضائه الخاص بهذه البوابة، إضافة إلى شهادة تثبت تسجيله وتتضمن مبلغ الاشتراك الشهري المستحق، يشار إلى أن "مبلغ الاشتراك يحدد حسب المؤشر المحصل عليه من خلال السجل الاجتماعي الموحد، ويؤدى هذا المبلغ شهريا ابتداء من اليوم الأول من كل شهر مستحق عبر الاقتطاع البنكي من الحساب المدلى به خلال مرحلة التسجيل بالبوابة.www.macnss.ma"

خاتمة:

ختاما فقد أصبحت الرَّقْمَنَةُ، اليوم، حاضِرةً في مختلف قطاعات النشاط البَشَرِيّ. وقد تسارعت وتيرة التحول الرقمي في المغرب، حيث ترسخت مكانتها في عادات المستهلكين والمستخدمين، وفي أداء بعض الإدارات العمومية والمقاولات وكذا في عدد من القطاعات، خاصة أن المغرب يتوفر على ترسانة مهمة في مجال الرقمنة مثل القانون 55.19 الخاص بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية ورقمنتها، الذي يوفر أكثر من 2700 مسطرة إدارية صارت منشورة في منصة بوابتي كمرحلة مهمة للشفافية، وتمكين المواطنين من الاطلاع على الوثائق المطلوبة بالنسبة لهم من خلال منظومة رقمية، بالاضافة الى وكالة التنمية الرقمية التي تساهم بدورها في توفير تطبيقات موحدة لأزيد من 2000 إدارة عمومية على الصعيدين المركزي والترابي، فضلا عن وجود منصة مهمة للربط البيني بين الإدارات، تمكنها من شبكة لتبادل المعلومات فيما بينها، دون أن يضطر المواطن إلى التنقل بين الإدارات، وهو ما سيوفر ضمانات لنجاح ورش الحماية الاجتماعية، وتسريع وتيرة التنزيل وتوسيع دائرة الاستفادة من البرامج الاجتماعية في جو من

[1] مرسوم رقم 797-22-2 صادر في 4 جمادى الأولى 1444(29 نوفمبر 2022) بتطبيق القانون رقم 00-65 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض، فيما يخص نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك.

الشفافية والنزاهة والمساواة من خلال مساطر مبسطة واجراءات سهلة بفضل الرقمنة كرافعة حقيقية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في بلادنا.

التوصيات:

1. تشجيع الحكومة على تبني التكنولوجيا الحديثة في أنظمة الحماية الاجتماعية لتعزيز الكفاءة وتحسين الوصول للخدمات.
2. تدريب وتكوين الموظفين في المجال لتحسين كفاءتهم التكنولوجيا وتطبيقاتها.
3. ضمان حماية البيانات الشخصية والخصوصية للمستفيدين من البرامج الاجتماعية المرتبطة بالرقمنة.
4. توفير دعم فني وتقني مستمر لضمان استمرارية الأنظمة الرقمية وتحديثها بشكل منتظم.
5. تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص لتعزيز التكنولوجيا في مجال الحماية الاجتماعية.
6. توفير قنوات اتصال فعالة لتلقي ملاحظات وشكايات المستفيدين و التفاعل معهم.
7. توسيع نطاق الخدمات الرقمية لتشمل جميع الفئات العمرية والاجتماعية، مع التركيز على توفير الوصول للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والمناطق النائية.
8. تعزيز التوعية بفوائد الرقمنة في مجال الحماية الاجتماعية وتخفيف المخاوف المتعلقة بالأمان والخصوصية.
9. تعزيز التعاون الدولي وتبادل الخبرات في مجال رقمنة وتكنولوجيا الحماية الاجتماعية للاستفادة من أفضل الممارسات عالمياً.
10. تحفيز الابتكار والبحث والتطوير في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتطوير حلول مبتكرة في مجال الحماية الاجتماعية.
11. تعزيز الشفافية في استخدام التقنيات الرقمية في الحماية الاجتماعية وضمان إشراك المستفيدين في صنع القرار.
12. تطوير معايير ومبادئ أخلاقية لاستخدام التكنولوجيا في مجال الحماية الاجتماعية لضمان التوازن بين الفوائد والمخاطر.
13. تعزيز التحول الرقمي في الخدمات الاجتماعية بما يشمل التدريب على مهارات الحوسبة السحابية والذكاء الصناعي والتحليل الضخم للبيانات.
14. تطوير استراتيجيات لتحسين وصول المجتمعات الفقيرة والمهمشة إلى التكنولوجيا والخدمات الرقمية في مجال الحماية الاجتماعية.
15. توفير تمويل ودعم مالي للدول النامية لتطوير البنية التحتية الرقمية اللازمة لتحسين الحماية الاجتماعية والتنمية المستدامة.